

الأركان الاقتصادية للزكاة: خصائص وأهداف

د. محمد مروان شموط

دكتوراه في محاسبة الزكاة

مستشار مالي

عضو هيئة تحرير مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية

الحلقة (١ : ٢)

إذا كانت الزكاة نظاماً مالياً ذا أبعاد اقتصادية واجتماعية، فإن النظر إليها لا ينبغي أن يقتصر على أحكامها ومقاديرها ومصارفها، بل يمتد كذلك إلى كيفية عمل هذا النظام، والعناصر التي يقوم عليها، والآثار التي يمكن أن يحققها، والإطار المؤسسي القادر على تحويل أحكامه من إطار تشريعي إلى واقع اقتصادي واجتماعي.

تعد الزكاة فريضة مالية ذات طبيعة متميزة؛ فلها جانب تعبدي وآثاراً مالية واقتصادية واجتماعية، فلا تقتصر آثارها على تزكية المال والنفس، وإنما تمتد آثارها إلى إعادة توزيع الموارد، وتعزيز التكافل الاجتماعي، والمساهمة في تحقيق بعض الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

وقد غلب على جانب كبير من الدراسات المتعلقة بالزكاة التركيز على الأحكام الشرعية المتعلقة بأموالها، والمكلفين بها، ومستحقيها (مصارفها)؛ أي بنظرة جزئية، وهو تركيز ضروري لفهم الفريضة، إلا أنه لا يحيط بجميع أبعادها الاقتصادية والاجتماعية؛ لذا يُفضّل النظر إليها بوصفها نظاماً مالياً واقتصادياً متكاملًا؛ أي بنظرة كلية، بما يفتح مجالاً أوسع لفهم طبيعتها وانعكاساتها، من خلال تحليل مقوماتها الاقتصادية وتعظيم آثارها الإيجابية في خدمة المجتمع؛ إذ إن فاعلية أي نظام لا تتوقف على وجود أحكامه، وإنما على تكامل عناصره وحسن تنظيمها.

وهنا يبرز سؤال أولي: لماذا نحتاج إلى دراسة الزكاة من وجهة نظر اقتصادية؟ وهل الغاية من هذه الدراسة مجرد إبراز القدرات الاقتصادية للزكاة وإثبات قدرتها على الإسهام في تنمية الاقتصاد؟

إن أهمية الدراسة الاقتصادية للزكاة تتجاوز مجرد بيان ما يمكن أن تحقّقه من آثار اقتصادية؛ فهي تسعى إلى الكشف عن المقومات الاقتصادية والمؤسسية التي ينبغي أن نعمل على توفيرها وتطويرها نحن

المسلمين، حتى تنتقل الزكاة من مجرد فريضة مالية تؤدي، إلى منظومة فاعلة يمكن أن يكون لها أثر اقتصادي واجتماعي كبير في المجتمع. فامتلاك الزكاة لإمكانات اقتصادية واجتماعية لا يعني بالضرورة تحقق هذه الإمكانيات في الواقع؛ إذ يرتبط ذلك بكفاءة المنظومة التي تتولى حصر مواردها، وجبايتها، وإدارتها، وتخصيصها، وتوزيعها، ومتابعة آثارها، وبالتنسيق المتكامل مع تطلعات المجتمع. ومن هنا يبرز سؤال جوهري آخر: إذا كانت الزكاة تمتلك كل هذه الإمكانيات الاقتصادية والاجتماعية، فلماذا لا يظهر أثرها دائماً بالمستوى الذي يفترض أن تحققه؟

إن الإجابة لا تكمن بالضرورة في نقص الموارد الزكوية أو في ضعف مقاصدها، وإنما قد تكون في كيفية عمل المنظومة الزكوية ذاتها: هل تُحَصَّل الزكاة بصورة صحيحة؟ وهل تُحْتَسَب أو عيَنتها ومقاديرها بدقة؟ وهل تصل إلى مستحقيها وفق أولويات واضحة؟ ومن الجهة التي تتولى تنظيم هذه العملية وإدارتها وتقييم نتائجها؟

ومن هنا يظهر أن الأثر الاقتصادي والاجتماعي للزكاة لا يرتبط بمجرد أداء الالتزام المالي، وإنما بكفاءة المنظومة التي تتولى تنظيم مواردها وإدارتها وتوجيهها.

ومن هذا المنطلق، تأتي هذه الدراسة لتتناول الأركان الاقتصادية للزكاة، ليس باعتبارها أركاناً فقهية، وإنما باعتبارها العناصر التي يقوم عليها البناء الاقتصادي للمنظومة الزكوية، وبيان خصائص كل ركن وأهدافه والعلاقة التي تربطه بالأركان الأخرى، وصولاً إلى إبراز الدور الذي تؤديه الجهة القيادية في تحويل الزكاة من موارد مالية متفرقة إلى منظومة قادرة على تحقيق أثر اقتصادي واجتماعي مستدام.

أولاً - مفهوم اقتصاديات الزكاة:

قبل بيان المفهوم الاقتصادي للزكاة، لا بد من الوقوف بإيجاز على مفهومي الاقتصاد والزكاة كل على حدة، ثم الجمع بينهما للوصول إلى مفهوم مركب يعبر عن طبيعة الزكاة من منظور اقتصادي. فالإقتصاد يهتم بكيفية استخدام الموارد المتاحة لإنتاج السلع والخدمات وتوزيعها بين أفراد المجتمع، وما يرتبط بذلك من عمليات تخصيص الموارد واستخدامها وتوزيعها وتحقيق الكفاءة والعدالة بما يحقق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية.

أما الزكاة فهي فريضة مالية تتعلق بأموال مخصوصة، وفق شروط ومقادير مخصوصة، وتُوجَّه إلى فئات مخصوصة؛ ومن ثم فهي تتضمن في ذاتها عملية مالية تقوم على مورد، وجباية، وتوزيع، وغايات مقصودة.

ومن ذلك؛ فإن الزكاة لا تخرج عن دائرة الظواهر التي يمكن دراستها اقتصادياً؛ فهي تتعامل مع مال يُحصَّل من فئة، ويعاد توجيهه إلى فئات أخرى - وفق قواعد شرعية محددة - لينتج عن ذلك آثار تتصل بالدخل والثروة والاستهلاك والاستثمار والعمل والتنمية والتكافل الاجتماعي.

وبالتالي، عند الجمع بين المفهومين، يمكن صياغة تعريف لـ "اقتصاديات الزكاة" على النحو الآتي:

"دراسة الموارد والأموال الخاضعة للزكاة، والمكلفين بأدائها، والمستحقين لها، والآليات التي تنظم جبايتها وإدارتها وتخصيصها وتوزيعها، وما يترتب على ذلك من أهداف وآثار اقتصادية واجتماعية، في إطار الأحكام والضوابط الشرعية".

ويكشف هذا المفهوم عن أن الزكاة، من منظورها الاقتصادي، ليست مجرد مقدار مالي يخرج من مال المزكي، وإنما هي عملية متكاملة تبدأ بتحديد الموارد والأموال الخاضعة لها، ثم جبايتها، ثم توزيعها على مستحقيها، وصولاً إلى تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية، وذلك عبر توجيه المالية العامة الحاكمة في المجتمع.

ومن هنا تبرز أهمية إيجاد منظمة زكاة؛ باعتبارها الإطار المؤسسي الذي تنتظم من خلاله عملية الجباية والتوزيع، والذي يربط بين موارد الزكاة ومستحقيها، ويعمل على توجيهها نحو تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

وعليه، فإن اقتصاديات الزكاة تقوم على مجموعة من العناصر المترابطة، تتمثل في:

- موارد الزكاة وآلية جبايتها.
- المكلفون بأداء الزكاة.
- مستحقو الزكاة وآلية التوزيع عليهم.
- منظمة الزكاة ودورها في إدارة المنظومة.

ولا تعمل هذه العناصر بصورة منفصلة، وإنما تتفاعل فيما بينها لتشكل منظومة اقتصادية متكاملة؛ فالمال الخاضع للزكاة لا ينفصل عن المكلف به، والمكلف لا ينفصل عن آلية الجباية، والجباية لا تنفصل عن التوزيع والمستحقين، وهذه جميعاً تحتاج إلى إطار مؤسسي ينظمها ويوجهها نحو تحقيق الأهداف المقصودة.

ومن هنا تتأسس دراسة اقتصاديات الزكاة على النظر إلى الزكاة باعتبارها منظومة اقتصادية متكاملة، لا مجرد تدفق مالي من المزكي إلى المستحق؛ الأمر الذي يقتضي دراسة خصائص هذه المنظومة، وأهدافها، وآثارها الاقتصادية والاجتماعية، من خلال الوقوف على القواعد الأساسية التي تقوم عليها عملية بنائها وتنظيمها. وهذه القواعد تتمثل في الأركان الاقتصادية للزكاة، التي تمثل العناصر الأساسية المكونة للمنظومة، والتي من خلال دراسة خصائصها وأهدافها والعلاقات فيما بينها يمكن فهم طبيعة اقتصاديات الزكاة، وتفسير قدرتها على تحقيق أهدافها وآثارها في المجتمع.

ثانياً – الأركان الاقتصادية للزكاة:

إذا كانت الزكاة تمثل منظومة اقتصادية متكاملة، فإن فهم هذه المنظومة يقتضي تحديد العناصر الأساسية التي تقوم عليها؛ إذ لا يمكن دراسة خصائصها وأهدافها وآثارها الاقتصادية والاجتماعية بصورة متكاملة دون الوقوف على مكوناتها الرئيسة والعلاقات التي تربط بينها.

ومن هنا يمكن النظر إلى الأركان الاقتصادية للزكاة باعتبارها العناصر الأساسية التي يقوم عليها البناء الاقتصادي للمنظومة الزكوية، والتي تتكامل فيما بينها في تحديد مواردها، وتنظيم أدائها، وتوجيهها إلى مستحقيها، وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

وعند النظر إلى الزكاة بوصفها منظومة مالية واقتصادية، يمكن تحديد أربعة مكونات رئيسة لا تقوم العملية الزكوية دونها: المال محل الزكاة، والمكلف بأدائها، والمستحق لها، والإطار المؤسسي الذي ينظم العلاقة بينهم، وعلى هذا الأساس، يمكن تحديد الأركان الاقتصادية للزكاة في أربعة أركان رئيسة:

- الركن الأول: أموال الزكاة.

- الركن الثاني: المكلفون بأداء الزكاة.

- الركن الثالث: مستحقو أموال الزكاة.

- الركن الرابع: منظمة الزكاة.

ولا يعمل أي من هذه الأركان بمعزل عن الآخر؛ فأموال الزكاة تمثل الموارد الداخلة في المنظومة، والمكلفون يمثلون أصحاب الالتزام بأدائها، والمستحقون يمثلون الجهات التي تتوجه إليها هذه الموارد، بينما تقوم منظمة الزكاة بتنظيم العلاقة بين هذه الأطراف وإدارة حركة الأموال بما يحقق الأهداف المقصودة.

ويمكن من الناحية المنهجية دراسة كل ركن بصورة مستقلة للتعرف إلى خصائصه ودوره وأهدافه وآثاره، ثم الانتقال إلى دراسة العلاقات التي تربط بين الأركان وتكامل أدوارها، لفهم الأثر الاقتصادي والاجتماعي للزكاة على مستوى المنظومة ككل.

ومن ذلك؛ فإن دراسة اقتصاديات الزكاة تقتضي الانتقال من تحليل الأركان بصورة جزئية إلى النظر إليها في إطارها الكلي المتكامل؛ فالهدف الاقتصادي والاجتماعي للزكاة لا يتحقق بكفاءة من خلال كفاءة أحد أركانها منفرداً، وإنما من خلال تكامل الأركان وتناسق أدوارها داخل منظومة واحدة.

وعليه، فإن دراسة الأركان الاقتصادية للزكاة تمثل مدخلاً لفهم خصائص المنظومة الزكوية وأهدافها وآثارها؛ إذ نبدأ بدراسة كل ركن لفهم خصائصه ودوره، ثم ننتقل إلى فهم العلاقة بين الأركان وتكاملها، وصولاً إلى إدراك الزكاة في صورتها الاقتصادية الكلية باعتبارها منظومة متكاملة قادرة على تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

الركن الاقتصادي الأول - أموال الزكاة:

هي التدفقات المالية التي تنتقل من خلاله الزكاة من المكلفين بأدائها إلى مستحقيها، ومن ثم فإن حجم هذه الأموال وخصائصها وآلية تحصيلها وإدارتها تؤثر بصورة مباشرة في قدرة المنظومة الزكوية على تحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية.

ولا تقتصر أهمية أموال الزكاة على كونها مورداً مالياً للمنظومة، وإنما تتميز بطبيعة خاصة تفرضها الأحكام الشرعية المنظمة لها؛ فهي لا تتحدد وفق الاعتبارات الاقتصادية وحدها، وإنما وفق ضوابط تحدد الأموال التي تتعلق بها الزكاة، ومقدار ما يجب فيها، وشروط وجوبها، وكيفية تحصيلها. ومن ثم فإن دراسة هذا الركن تقتضي الوقوف على الخصائص التي تميز أموال الزكاة عن غيرها من الأموال، باعتبارها الأساس الذي يحدد طبيعة التدفق المالي الزكوي وحجمه وكيفية انتقاله داخل المنظومة.

وعليه، فإن البحث في أموال الزكاة لا يقتصر على مقدار ما يُجبي، وإنما يمتد إلى طبيعة هذه الأموال وخصائصها، ومصادرها، وأسس تحديد الوعاء الزكوي، وكيفية تحصيلها، وما يترتب عليها من آثار في بقية أركان المنظومة الزكوية.

الخصائص الاقتصادية لأموال الزكاة:

تتميز أموال الزكاة بطبيعة اقتصادية خاصة تميزها عن غيرها من الأموال، وتنعكس هذه الطبيعة على تكوينها وحجمها وتدفقها وانتقالها داخل المجتمع، بما يجعلها ذات خصائص اقتصادية تنبغي مراعاتها عند دراسة دورها في المنظومة الاقتصادية. ومن أهم الخصائص الاقتصادية لأموال الزكاة ما يأتي:

١. **مشروعية مصدر أموال الزكاة:** تتميز أموال الزكاة، من حيث الأصل، بأنها تنشأ عن ثروة ذات مصدر مشروع وكسب مباح؛ فالزكاة لا تُنشئ مشروعية المال، ولا يكون إخراجها منه وسيلة لتصحيح مصدر غير مشروع.

وقد أرشد القرآن الكريم إلى ذلك بقوله تعالى: **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ [البقرة: ٢٦٧]**، وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: **(لَا تُقْبَلُ صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ)** [صحيح مسلم: حديث رقم ٢٢٤].

وبناءً على ذلك، فإن المال المتحصل من مصادر غير مشروعة، كالغش والسرقة والرشوة والاختلاس والاحتيال والإثراء غير المشروع، لا يصبح مشروعاً بمجرد إخراج الزكاة منه. وتكتسب هذه الخبيصة بُعداً اقتصادياً مهماً؛ إذ إن الزكاة تسهم في إعادة توزيع جزء من الثروة المشروعة داخل المجتمع، فتنقل أموال الزكاة من المكلفين بأدائها إلى مستحقيها، ثم تعود إلى الدورة الاقتصادية من خلال الإنفاق والاستهلاك والانتفاع المشروع.

وعليه، فإن مشروعية مصدر أموال الزكاة لا تمثل مجرد ضابط شرعي لمصدر المال، وإنما تحدد طبيعة الثروة التي تدخل في عملية إعادة التوزيع الزكوي، وتحافظ على مشروعية تداولها وانتقالها داخل المجتمع.

٢. **تنوع أموال الزكاة:** تتميز أموال الزكاة بتنوع صورها وتعدد أوعيتها، فلا تقتصر على الأموال النقدية، وإنما تشمل أموالاً مختلفة بحسب طبيعتها ومصدرها وتحقق شروط وجوب الزكاة فيها؛

فقد تكون نقوداً، أو أعياناً وسلعاً، أو غير ذلك من الأموال التي تتوافر فيها شروط الوجوب بحسب طبيعتها.

ويعكس هذا التنوع تنوع الثروة في الاقتصاد وتعدد صورها؛ فالزكاة لا تقتصر على صورة واحدة من الثروة، وإنما تتعلق بأموال تنشأ عن صور وأنشطة اقتصادية متعددة، وفق أحكامها وشروطها الشرعية.

وتكتسب هذه الخصيصة أهميتها الاقتصادية من أن تنوع أموال الزكاة يؤدي إلى تنوع مصادر الحصيلة الزكوية واتساع قاعدتها؛ فلا تعتمد موارد الزكاة على نوع واحد من الثروة، وإنما يمكن أن تتولد من صور متعددة من الأموال، بما يجعل الحصيلة الزكوية أكثر ارتباطاً بتنوع الثروة والنشاط الاقتصادي في المجتمع.

وعليه، فإن تنوع أموال الزكاة يمثل انعكاساً لتنوع الثروة في الاقتصاد، ويوسع قاعدة الموارد التي يمكن أن تتكون منها الحصيلة الزكوية، ويجعل المنظومة الزكوية أكثر اتصالاً بمختلف صور الثروة والنشاط الاقتصادي.

٣. **الدورية والاستمرارية:** تتميز أموال الزكاة بالدورية والاستمرارية في تدفقاتها، ويظهر ذلك على مستويين:

١. **الدورية على مستوى المكلف:** ففي الأموال التي يشترط لوجوب الزكاة فيها الحول، يتكرر استحقاق الزكاة بتجدد الحول مع استمرار تحقق شروط الوجوب، بما يجعلها التزاماً مالياً متكرراً وليس التزاماً يؤدي مرة واحدة.

ب. **الاستمرارية على مستوى الاقتصاد الكلي:** لا يرتبط استحقاق الزكاة بموعد موحد لجميع المكلفين، وإنما يختلف توقيت الاستحقاق باختلاف أوقات تملك الأموال وتحقق شروط الوجوب، ولذلك تتوزع الاستحقاقات الزكوية على فترات زمنية مختلفة، ولا يلزم أن تتجمع في فترة واحدة.

وتكتسب هذه الخاصية أهمية اقتصادية من أن تتابع الاستحقاقات الزكوية، مع استمرار تحقق شروط وجوبها، يؤدي إلى تدفقات مالية متجددة من المكلفين إلى مستحقي الزكاة، ثم تعود هذه الأموال إلى الدورة الاقتصادية من خلال أوجه الإنفاق والانتفاع المشروع.

وعليه، فإن دورية الزكاة على مستوى المكلف، وتوزع استحقاقاتها على فترات زمنية مختلفة على مستوى الاقتصاد الكلي، يمنح التدفقات الزكوية قدرًا من الاستمرارية والتجدد، ويجعلان حركة أموال الزكاة ممتدة عبر الزمن وليست مرتبطة بتدفق مالي واحد أو فترة زمنية واحدة.

الأهداف والآثار الاقتصادية لأموال الزكاة:

لا تقتصر أهمية أموال الزكاة على انتقالها من المكلف بأدائها إلى المستحق، وإنما يترتب على هذا الانتقال عددًا من الأهداف والآثار الاقتصادية، تبدأ بتوفير الموارد المالية داخل الاقتصاد للفئات المستحقة، وتمتد إلى إعادة توجيه هذه الموارد نحو الحاجات والاستخدامات الاقتصادية المختلفة وما يمكن أن يترتب على ذلك من آثار في الإنفاق والنشاط الاقتصادي بما يدعو إلى تحريك الدورة الاقتصادية. ومن أبرز هذه الأهداف والآثار ما يأتي:

١. **توفير مورد مالي:** تمثل أموال الزكاة مورداً مالياً يصل إلى الفئات المستحقة التي لا تكفي مواردها الذاتية لتلبية حاجاتها، أو التي تواجه قيوداً مالية تحول دون الحصول على الموارد اللازمة بحسب طبيعة حاجتها ومصرفها.

وتكتسب هذه الوظيفة أهمية اقتصادية من أن الزكاة تنقل جزءاً من الموارد المالية من وحدات اقتصادية تمتلك فوائض إلى وحدات تعاني نقصاً في الموارد، دون أن يترتب على المستحق التزام بالسداد، بما يخفف القيود المالية التي قد تحد من قدرته على تلبية حاجاته أو الاستفادة من الفرص الاقتصادية المتاحة له.

وعليه، فإن أموال الزكاة لا تمثل مجرد تحويل مالي بين طرفين، وإنما تؤدي وظيفة اقتصادية تتمثل في إتاحة الموارد المالية للفئات المستحقة وتوجيهها نحو الاستخدامات المرتبطة بحاجاتها وظروفها الاقتصادية.

٢. **إعادة توجيه الموارد والثروة:** تؤدي أموال الزكاة إلى انتقال جزء من الموارد المالية من المكلفين بأدائها إلى المستحقين لها، وبذلك تسهم في إعادة توزيع جانب من الثروة داخل المجتمع، من خلال نقل جزء من الفوائض المالية إلى الفئات التي تكون حاجتها إلى هذه الموارد أكبر. ولا يقتصر أثر هذا الانتقال على إعادة توزيع الثروة، وإنما يمتد إلى إعادة توجيه الموارد نحو

استخدامات ترتبط بالحاجات الفعلية للمستحقين.

وتظهر أهمية ذلك اقتصادياً من خلال اختلاف الميل الحدي للاستهلاك بين الفئات ذات الفوائض المالية والفئات الأشد حاجة؛ فالفئات المستحقة للزكاة تكون، في الغالب، أكثر ميلاً إلى توجيه الزيادة في دخولها نحو الإنفاق على السلع والخدمات، ولا سيما الحاجات الأساسية، ومن ثم، فإن انتقال أموال الزكاة إلى هذه الفئات يمكن أن يؤدي إلى انتقال جزء من القوة الشرائية من فئات ذات ميل حدي للاستهلاك أقل إلى فئات ذات ميل حدي للاستهلاك أعلى، مما قد يسهم في زيادة الإنفاق الاستهلاكي، وتنشيط الطلب على السلع والخدمات، وتعزيز حركة التداول داخل الاقتصاد. ولا يعني ذلك أن أموال الزكاة تتجه بالضرورة كلها إلى الاستهلاك؛ إذ تختلف أوجه استخدامها بحسب حاجة المستحق وطبيعة المصرف، فقد تستخدم في تلبية الحاجات الأساسية، وقد توجه في بعض الحالات إلى ما يساعد المستحق على تحقيق دخل أو ممارسة نشاط منتج. وعليه، فإن الأثر الاقتصادي لأموال الزكاة يتمثل في إعادة توجيه جزء من الموارد والقوة الشرائية نحو الفئات الأكثر حاجة، بما يمكن أن يسهم في تحسين استخدام الموارد، وتنشيط الإنفاق، وتعزيز حركة الأموال داخل الاقتصاد.

الركن الاقتصادي الثاني – المكلفون بأداء الزكاة:

يمثلون الطرف الذي تنتقل منه أموال الزكاة إلى بقية أركان المنظومة، ومن خلالهم يتحدد جانب مهم من حجم التدفقات الزكوية وانتظامها. كما أن ارتباط الزكاة بأموالهم وقراراتهم الاقتصادية يجعل للتكليف الزكوي آثاراً يمكن أن تنعكس على سلوكهم المالي والاقتصادي. ولا تقتصر أهمية هذا الركن على بيان التزام المكلفين بأداء الزكاة، وإنما تمتد إلى دراسة الخصائص التي تحكم هذا التكليف وعلاقته بالقدرة المالية للمكلف وأمواله، وما يترتب عليه من آثار اقتصادية. وعليه، فإن دراسة المكلفين بأداء الزكاة تقتضي الوقوف على الخصائص الاقتصادية للتكليف الزكوي، ثم بيان الأهداف والآثار الاقتصادية التي يمكن أن تنشأ عن استجابة المكلف لهذا التكليف.

الخصائص الاقتصادية للمكلفين بأداء الزكاة:

يتميز التكليف الزكوي بمجموعة من الخصائص التي تنظم العلاقة بين الزكاة والمكلفين بأدائها، وتحدد طبيعة الالتزام الزكوي وآلية ارتباطه بقدرتهم المالية وأموالهم. ومن أهم الخصائص الاقتصادية للمكلفين بأداء الزكاة ما يأتي:

١. **الإلزامية:** تتميز الزكاة بأنها التزام مالي إلزامي واجب يثبت في ذمة المكلف عند تحقق شروط

وجوبها، ولا يتوقف أدائها على رغبته الشخصية أو تقديره الذاتي. ولذلك تختلف الزكاة عن التبرعات والإنفاق الاختياري، إذ تمثل حقاً مالياً مستحقاً وفق أحكام وضوابط محددة.

وتكتسب هذه الخصيصة أهمية اقتصادية من أن الإلزام يحوّل الزكاة من تدفق مالي اختياري إلى تدفق يرتبط بالتكليف الشرعي، مما يعزز انتظام انتقال أموال الزكاة من المكلفين إلى المستحقين، ويحد من تفاوت الأداء الناتج عن اختلاف الرغبات أو الظروف الشخصية للمكلفين.

كما أن ارتباط استحقاق الزكاة بتحقيق شروطها يجعل الحصيلة الزكوية أكثر قابلية للتوقع والتخطيط من التدفقات المالية القائمة على التبرع الاختياري، وإن كانت الحصيلة الفعلية تتغير تبعاً لتغير حجم الأموال الخاضعة للزكاة والنشاط الاقتصادي.

وتزداد أهمية هذه الخصيصة في إطار العمل المؤسسي للزكاة؛ إذ إن انتظام الالتزام الزكوي يساعد منظمة الزكاة على تقدير مواردها، والتخطيط لاستخدامها، وتنظيم عملية توزيعها على المستحقين.

وعليه، فإن إلزامية الزكاة لا تمثل مجرد حكم شرعي يتعلق بالمكلف، وإنما تؤدي وظيفة اقتصادية ومؤسسية تتمثل في تعزيز انتظام التدفقات الزكوية، وزيادة قابليتها للتوقع والتخطيط، ودعم قدرة المنظومة الزكوية على أداء وظائفها في جمع الأموال وإدارتها وتوزيعها.

٢. **المقدرة التكاليفية للمكلف:** تتميز الزكاة بارتباط التكليف فيها بتوافر شروط وجوبها في المال، بما

يراعي الحد الأدنى من المقدرة المالية التي يتعلق بها الالتزام الزكوي. فلا تجب الزكاة في الأموال التي لم تتحقق فيها شروط الوجوب، ومن أهمها بلوغ النصاب في الأموال التي يشترط فيها، مع مراعاة بقية الشروط والأحكام المتعلقة بكل نوع من أنواع الأموال.

وتعكس هذه الخصيصة مراعاة الزكاة لأوضاع المكلفين المالية؛ إذ لا تستهدف مجرد نقل جزء من

أموال الأفراد إلى المستحقين، وإنما تقييم التكليف على أساس تحقق شروط محددة، بما يحد من تحميل أصحاب الموارد التي لم تبلغ حد الوجوب التزاماً زكواً.

ومن الناحية الاقتصادية، تسهم هذه المقدرة التكليفية في تحقيق قدر من العدالة في توزيع العبء الزكوي، من خلال قصر التكليف على الأموال التي تحققت فيها شروط الوجوب، وعدم توسيعه ليشمل الأموال التي لم تبلغ الحد المعبر شرعاً. وبذلك تحافظ الزكاة على جزء من الموارد لدى من لا تتوافر في أموالهم شروط الوجوب، في حين يتوجه الالتزام إلى الأموال التي تحققت فيها تلك الشروط.

وتكتسب هذه الخصيصة أهمية إضافية في عملية إعادة توزيع الثروة؛ إذ إن عدالة توزيع أموال الزكاة على المستحقين تبدأ من عدالة تحديد الأموال التي يتعلق بها التكليف، وعدم تحميل من لم تتحقق فيه شروط الوجوب ما ليس عليه.

وعليه، فإن المقدرة التكليفية تمثل إطاراً منضبطاً لتحديد نطاق التكليف الزكوي، يراعي شروط الوجوب، ويحمي الأموال التي لم تبلغ حد الوجوب، ويسهم في تحقيق العدالة في توزيع العبء الزكوي، بما يدعم سلامة عملية إعادة توزيع الموارد داخل المجتمع.

٣. الموضوعية في التكليف الزكوي: تتميز الزكاة بموضوعية التكليف؛ إذ لا يتحدد الالتزام الزكوي

وفق الرغبة الشخصية للمكلف أو تقديره الذاتي، وإنما يستند إلى قواعد وضوابط محددة تضبط وجوب الزكاة ومقدارها والأموال التي يتعلق بها التكليف، بما يجعل الالتزام قابلاً للتحديد والتحقق وفق أسس منضبطة.

وتظهر موضوعية التكليف في أن تحديد الزكاة المستحقة يرتبط بخصائص المال وشروط وجوب الزكاة فيه، وبقواعد محددة لاحتساب الوعاء والمقدار الواجب، وليس بمجرد تقدير المكلف للقدرة الذي يرى أنه مناسب لأدائه. كما تمتد هذه الموضوعية إلى إجراءات التطبيق والتحقق والتحصيل، بما يساعد على تحديد الالتزام بصورة متسقة في الحالات المتماثلة.

وتكتسب هذه الخصيصة أهمية اقتصادية ومؤسسية من كونها تحد من التفاوت غير المبرر في تقدير الالتزام الزكوي، وتوفر للمكلف وضوحاً بشأن ما يترتب عليه من التزام مالي، كما تساعد الجهة القائمة على الزكاة في تطبيق القواعد بصورة أكثر اتساقاً وعدالة. وقد يسهم ذلك في تعزيز الثقة

بالمنظومة الزكوية، ودعم الامتثال، والحد من الأخطاء والتقديرات الشخصية التي قد تؤثر في حجم الحصيلة الزكوية.

كما توفر موضوعية التكليف أساساً مناسباً لتوحيد المعالجة الزكوية للحالات المتماثلة، مع بقاء اختلاف الالتزام أمراً طبيعياً عندما تختلف الأموال أو شروط وجوب الزكاة أو أوعيتها ومقاديرها. ومن ثم، فإن الموضوعية لا تعني تساوي المكلفين في مقدار ما يؤديه، وإنما تعني أن تحديد ما يجب على كل مكلف يخضع لقواعد وضوابط محددة، تطبق بصورة متسقة على الحالات المتشابهة وفق خصائصها.

وعليه، فإن موضوعية التكليف الزكوي تمثل أساساً للوضوح والانضباط والعدالة في تحديد الالتزام المالي للمكلفين، وتحدد من أثر التقديرات الشخصية في تحديد الزكاة المستحقة، بما يدعم انتظام التحصيل والثقة في المنظومة الزكوية.

٤. الوسطية: تتميز الزكاة بالوسطية في مقدار ما يؤخذ من أموال المكلف وكيفية أدائها، بحيث

يتحقق حق المستحقين دون تحميل المكلف ما يتجاوز القدر المستحق شرعاً. وتظهر هذه الوسطية بصورة واضحة في الأموال العينية، حيث لا يُكَلَّفُ المكلف بإخراج أجود ماله، ولا يُؤخذ منه أدنى المال بما ينتقص من حق المستحقين، وإنما يراعى في ذلك العدل والاعتدال.

وتكتسب هذه الخصيصة أهمية اقتصادية من كونها تحقق توازناً بين مصلحة المكلف في المحافظة على أمواله وقدرته الاقتصادية، ومصلحة المستحقين في الحصول على حقهم الزكوي. فالزكاة لا تستهدف استنزاف الموارد التي تتعلق بها، وإنما تقتطع منها القدر المستحق وفق أحكامها، بما يحد من الإضرار غير المبرر بالقدرة المالية للمكلف، مع المحافظة في الوقت نفسه على حق المستحقين.

وتبرز أهمية ذلك بصورة أكبر في الأموال التي تمثل جزءاً من القدرة الإنتاجية للمكلف؛ إذ إن مراعاة الاعتدال في الأخذ تساعد على بقاء الأصول والموارد الاقتصادية في يد مالكيها لمواصلة استخدامها وممارسة النشاط الاقتصادي، مع انتقال الجزء المستحق زكواً إلى مستحقه.

وعليه، فإن الوسطية في التكليف الزكوي تمثل توازناً بين حق المكلف وحق المستحق، بحيث لا يُحمَلُ المكلف أكثر من الحق الواجب عليه، ولا ينتقص في الوقت ذاته حق المستحقين، بما يدعم استمرارية النشاط الاقتصادي ويحافظ على سلامة عملية إعادة توزيع الموارد.

الأهداف والآثار الاقتصادية للمكلفين بأداء الزكاة:

يترتب على التكليف بأداء الزكاة مجموعة من الآثار التي لا تقف عند حدود إخراج المال المستحق، وإنما تمتد إلى الطريقة التي يدير بها المكلف أمواله ويتخذ قراراته الاقتصادية. فالالتزام الزكوي، بما يفرضه من أداء دوري للزكاة وفق قواعد محددة، يمكن أن يؤثر في سلوك المكلف تجاه أمواله، وفي قراراته المتعلقة بالاحتفاظ بها أو إنفاقها أو استثمارها، بما يوجه استخدامها نحو صور أكثر كفاءة ونفعاً.

ومن هذا المنطلق، فإن دراسة الأهداف والآثار الاقتصادية المرتبطة بالمكلفين بأداء الزكاة تركز على الاستجابات الاقتصادية التي يمكن أن يولدها التكليف الزكوي في سلوك المكلف وقراراته المالية، وما يمكن أن يترتب عليها من آثار تتجاوز المكلف إلى الاقتصاد ككل. ومن أهم الأهداف والآثار الاقتصادية المرتبطة بالمكلفين بأداء الزكاة:

١. ترشيد القرارات المالية وحسن إدارة الموارد: يدفع الالتزام الزكوي المكلف إلى مزيد من الوعي

بطريقة إدارة أمواله، من خلال إعادة تقييم قراراته المتعلقة بالاستهلاك والادخار والاستثمار، وتجنب تعطيل الأموال دون منفعة اقتصادية، بما يعزز كفاءة تخصيص موارده المالية، مع التمييز بين الادخار بوصفه قراراً مالياً مشروعاً، وبين الاكتناز الذي يؤدي إلى تعطيل المال عن الاستخدام الاقتصادي. وتكتسب هذه الآلية أهمية اقتصادية من إسهامها في تحسين كفاءة تخصيص الموارد وترشيد القرارات المالية للمكلف؛ فالزكاة لا تؤثر في حجم المال الذي يملكه فحسب، وإنما يمكن أن تؤثر في طريقة إدارته واستخدامه، بما يعزز التخطيط المالي ويدفع نحو الاستخدام الأكثر كفاءة للموارد.

٢. تحفيز تشغيل الأموال واستثمارها: يمكن أن يسهم الالتزام الزكوي في تحفيز المكلف على البحث

عن مجالات مناسبة لتشغيل أمواله واستثمارها وتنميتها، بدل إبقائها معطلة أو خارج النشاط الاقتصادي، وذلك من خلال السعي إلى تحقيق عائد مشروع منها والاستفادة من قدرتها على توليد دخل متجدد.

ويكتسب هذا الأثر أهمية خاصة عندما يدفع التكليف الزكوي المكلف إلى إعادة النظر في قراراته المتعلقة بالأموال القابلة للنماء، والمفاضلة بين إبقائها في صورة غير مستغلة وبين توظيفها في أنشطة اقتصادية تحقق منفعة وعائداً.

ولا يقتصر أثر تشغيل الأموال واستثمارها على المكلف ذاته، بل يمتد إلى الاقتصاد من خلال إدخال

مزيد من الموارد المالية في الدورة الاقتصادية، وتمويل الأنشطة الإنتاجية والتجارية، والمساهمة في تكوين رأس المال وزيادة الطاقة الإنتاجية. كما يمكن أن ينعكس ذلك في زيادة الإنتاج والدخل وفرص العمل، وتنشيط حركة التداول بين مختلف أطراف النشاط الاقتصادي. ومن ثم، يسهم الحافز الناشئ عن الالتزام الزكوي، متى انعكس على قرارات المكلفين الاستثمارية، في الحد من تعطيل الموارد وتوجيهها نحو الاستخدامات الاقتصادية الأكثر إنتاجية، بما يعزز النمو الاقتصادي وتنمية الثروة.

٣. تعزيز الوعي بالمسؤولية الاقتصادية والاجتماعية للثروة: يسهم الالتزام الزكوي في ترسيخ وعي المكلف بأن الثروة، وإن كانت محلاً للملكية الخاصة والانتفاع المشروع، فإن لها بعداً اجتماعياً واقتصادياً يتجاوز حدود المصلحة الفردية؛ إذ يرتبط امتلاكها وإدارتها بمسؤولية تجاه المجتمع، وبما يترتب على القرارات المتعلقة بها من آثار تتجاوز صاحبها. ومن شأن هذا الوعي أن يعزز لدى المكلف مراعاة الآثار المترتبة على قراراته المالية وأنشطته الاقتصادية، وأن يدفعه إلى تحقيق التوازن بين المحافظة على مصلحته الخاصة وأداء ما يرتبط بثروته من حقوق والتزامات تجاه المجتمع. وتظهر أهمية هذا الأثر في أن الزكاة لا تقتصر على نقل جزء من الثروة من المكلف إلى مستحقيها، وإنما تسهم كذلك في بناء نظرة أكثر شمولاً للثروة ووظيفتها في المجتمع؛ فالمكلف لا ينظر إلى المال باعتباره وسيلة لتحقيق المنفعة الخاصة فحسب، بل يدرك ارتباطه بالمصلحة الاقتصادية والاجتماعية العامة. ويمكن أن ينعكس ذلك في تعزيز السلوك الاقتصادي المسؤول، ودعم الثقة والتكافل، وزيادة مراعاة الأبعاد الاجتماعية عند اتخاذ القرارات المالية والاستثمارية، بما يقرب بين المصلحة الفردية والمصلحة العامة ويعزز الدور الاجتماعي والاقتصادي للثروة.